



العدد: س/ حقوق إنسان/ 2060
التاريخ: 2020/10/8

تهدي سفارة جمهورية العراق في بيروت أطيب تحياتها إلى مكتب منظمة مراقبة حقوق الإنسان في بيروت الموقر، وتتشرف أن تنقل له رد وزارة الداخلية/ مديرية حقوق الإنسان على الأسئلة الواردة في رسالة المنظمة المؤرخة في 2020/4/29 والموجهة إلى وزير الخارجية السابق الكتور محمد علي الحكيم، بشأن التقرير الذي أعدته المنظمة الخاص بحرية التعبير في العراق، يتناول الرد ما يلي:

1. أصدرت هيئة الإعلام والاتصالات بعضاً من اللوائح التي تنظم وسائل البث والإرسال في العراق منها مدونات ممارسة المهنة لوسائل الإعلام ولائحة قواعد ونظم البث الإعلامي وتوجيهات عامة بشأن دقة التوازن في بث الأخبار وعدم التحريض على العنف والكرهية وقواعد نظم التغطية أثناء الانتخابات والتي تعتبر الحد الأدنى من القيود التي تحدد محطات البث بما ينسجم مع أفضل الممارسات العالمية في المجتمع.
2. عملت هيئة الإعلام والاتصالات على تسهيل عمل الصحفيين من خلال منحهم الموافقات الأصولية والقانونية للحصول على المعلومات والبيانات المطلوبة في أداء عملهم كما نص عليه القانون، كما تعمل الهيئة على تسهيل مهمة الصحفيين الأجانب الوافدين إلى العراق.
3. تعتبر حرية الصحافة والتعبير من الضمانات التي تضطلع فيها آلية الرقابة الفعالة للسلطة الرابعة على واقع حقوق الإنسان وسيادة القانون في العراق، وكما ورد في الدستور العراقي في المادة (38) والتي تعتبر ممارسة الحق بحرية الرأي والتعبير ركيزة أساسية في عملية البناء الديمقراطي.
4. إصدار قانون حقوق الصحفيين رقم (21) لسنة 2011 المتضمن احترام حرية الصحافة والتعبير وضمن لحقوق الصحفيين العراقيين.





5. وجود مشروع قانون لحرية التعبير عن الرأي والتجمع والتظاهر السلمي وتمت قراءته قراءة اولى وثانية في مجلس النواب العراقي .
6. شكّلت لجنة وزارية في العام 2016 للنظر في قضايا الإعتداءات على الصحفيين في العراق وتعمل اللجنة على إعداد الإجابة حول الدعوات والرسائل بشأن الموضوع وما زالت اللجنة المعنية مستمرة في عملها.

تغتتم السفارة هذه الفرصة للإعراب عن فائق تقديرها واحترامها.



مكتب منظمة مراقبة حقوق الإنسان - بيروت

